

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

26556 - من رأت ذلك منكن فأنزلت فلتغتسل .

(حم م) أخرجه مسلم كتاب الحيض باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها رقم (

311 و 312) ص (ن هـ عن أنس)